

وسائل الشيعة

[561] (السلام): فأين أصحاب الاعراب ؟ وأين المؤلفة قلوبهم ؟ وأين الذين خلطوا عملا صالحا وآخر سيئا ؟ وأين الذين لم يدخلوها وهم يطمعون ؟ الحديث. أقول: وتقدم ما يدل على ذلك (2). 12 - باب جواز مناكحة الناصب عند الضرورة والتقية (26348) 1 - محمد بن علي بن الحسين بإسناده عن العلاء بن رزين، أنه سأل أبا جعفر (عليه السلام) عن جمهور الناس ؟ فقال: هم اليوم أهل هدنة، ترد ضالتهم، وتؤدي أمانتهم وتحقن دماؤهم، وتجاوز مناكحتهم وموارثتهم في هذه الحال. (26349) 2 - محمد بن يعقوب، عن علي بن إبراهيم عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم وحماة، عن زرارة، عن أبي عبد الله (عليه السلام) في تزويج أم كلثوم فقال: إن ذلك فرج غصبناه. (26350) 3 - وعنه عن أبيه، عن محمد بن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: لما خطب إليه قال له أمير المؤمنين (عليه السلام): إنها صبية، قال: فلقى العباس، فقال: مالي ؟ أبي بأس ؟ فقال: وما ذاك ؟ قال: خطبت إلى ابن أخيك فردني، أما والله لا أغورن (1) زمزم، ولا أدع لكم مكرمة إلا هدمتها، ولا قيمن عليه شاهدين بأنه سرق، ولا قطعن _____ (2)

تقدم في الحديث 10 من الباب 5 من ابواب صلاة الجماعة وفي الباب 3 من هذه الابواب. الباب 12 فيه 3 احاديث (1) الفقيه 3: 302 / 1448. (2) الكافي 5: 346 / 1. (3) الكافي 5: 346 / 2، ونوادير احمد بن محمد بن عيسى: 129 / 332، واورد ذيله في الحديث 3 من الباب 10 من ابواب عقد النكاح. (1) في المصدر: لا عورن، عورت عين البئر: إذا كبستها حتى نضب الماء، (الصحاح 2 / 762). (*) _____